

قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٩٠

بريط موازنة هيئة الأوقاف المصرية

للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر استخدامات وإيرادات هيئة الأوقاف المصرية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بـ ٣٦٧٥٧٠٠ جنيه (فقط وقده ستة وثلاثون مليوناً وسبعمائة وسبعين وخمسون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلى :

الولا - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بـ ٣٣٥١١٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وأحد عشر ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٦٦٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٦٩١١٠٠ جنيه .

الثانية - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بـ ٣٢٤٦٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة ملايين ومائتان وستة وأربعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١٠٥٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣١٤١٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٣٥١٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وثلاثون مليوناً وخمسمائة وأحد عشر ألف جنيه) بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٣٤٦٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين ومائتان وستة وأربعون ألف جنيه) بالباب الثالث - إيرادات رأسمالية متعددة .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحوقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٩١/٩٠ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم اصراف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الخدمات الاقتصادية) إلا في خدمة التنظيم الذي يضعه بنك الامتنان القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض وزير المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يونيو سنة ١٩٩٠ .

يهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برأسمة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسني مبارك

هيئة الأوقاف المصرية

بيان	١٩٩١/٩٠	١٩٩٠/٨٩	بيان	١٩٩١/٩٠
جنيه			جنيه	
باب ٢ — إيرادات تمويلية جارية	٣٣٥١١٠٠٠	٣٦٥٨٠٠٠	باب ١ — أجور	٦٦٠٠٠٠٥٧٤٠
باب ٢ — نفقات وتحويلات جارية	٣٦٩١١٠٠٠	٣٤٠٨٠٠٠٨٨١	باب ٣ — استخدامات استهلاكية	١١٠٠٠٠٣٤٠٨٠
حملة الإيرادات الجارية	٣٣٥١١٠٠٠	٣٤٠٨٠٠٠٨٨١	باب ٣ — استخدامات استهلاكية	١٠٥٠٠٠١١٠٠
باب ٣ — الإيرادات الرأسمالية	٣٣٤٦٠٠٠	٣٣٥١١٠٠٠	باب ٤ — التحويلات الرأسمالية	٢٢٣٩٩٠
حملة الإيرادات الجارية	٣٣٤٩٩٠٠	٣٤٠٨٠٠٠٨٨١	باب ٤ — استخدامات الرأسية	٣١٤١٠٠
إجمالي الإيرادات	٣٦٧٥٧٠٠٠	٣٦٩٠٧٩٠٠	باب ٤ — التحويلات الرأسية	٣٢٤٦٠٠٠
إجمالي الاستخدامات الرأسية	٣٦٧٥٧٠٠٠	٣٦٩٠٧٩٠٠	باب ٤ — استخدامات الرأسية	٣٣٤٩٩٠٠
إجمالي الإيرادات	٣٦٧٥٧٠٠٠	٣٦٩٠٧٩٠٠	باب ٤ — التحويلات الرأسية	٣٣٤٦٠٠٠